

قرار رقم (٩١٧) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٥

بشأن شطب قيد أسماء خبراء معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الاشراف والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته
ولاحظه التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى مذكرة نائب رئيس الإدارة المركزية للتراخيص والقيد للمهنيين المعدة في هذا الشأن .

"قرار"

المادة الاولى: شطب قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الأضرار الآتى ذكرهم فيما بعد من سجل خبراء المعاينة
وتقدير الأضرار بالهيئة .

م	الرقم	اسم الخبير	التاريخ
١	١١٥٦	أ/ إبراهيم عزت إبراهيم سالم	٢٠٢٢/١٠/٣
٢	١٣٣٤	م/ محمد عبد السلام محمود المرسي	٢٠٢٢/١٠/٢٩
٣	١٣٣٧	أ/ عادل محمد رشاد السيد السيد	٢٠٢٢/١٠/٢٩
٤	١٦٠١	م/ طارق نجيب حسين العوضى	٢٠٢٢/١٠/٣
٥	١٧٠٩	أ/ هانى اسماعيل مصطفى مالك على	٢٠٢٢/١٠/٣
٦	١٧١١	م/ اشرف سيد ماجد محمد	٢٠٢٢/١٠/٣
٧	١٧١٢	م/ محمد عبد الشافى احمد على	٢٠٢٢/١٠/٣

المادة الثانية : يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦